

الفصل 196 :

لا يمكن إعادة تصدير المواد الأولية المقبولة تحت نظام التحويل للتصدير الكلي أو وضعها للاستهلاك على حالتها.
غير أنه يمكن للمدير العام للديوانة بناء على مطلب مبرر في الغرض من قبل المنتفع بالنظام وبعدأخذ رأي المصالح الفنية للوزارة المسؤولة عن القطاع الترخيص في إعادة التصدير أو الوضع للاستهلاك للمواد الأولية على الحاله.